

Distr.: General
22 April 2014
Arabic
Original: French

الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري



اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري الدورة السادسة

محضر موجز للجزء الأول (العلني) من الجلسة ٨٦**
المعقودة في قصر ويلسون، جنيف، يوم الخميس، ٢٠ آذار/مارس ٢٠١٤، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد ديكو

المحتويات

اجتماع بالدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة
اجتماع بالمنظمات غير الحكومية وغيرها من الجهات المعنية

* لم يصدر محضر موجز للجزء الثاني (المغلق) من الجلسة.

** لم يصدر محضر موجز للجلسة ٨٥.

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل وعرضها في مذكرة وإدراجها في نسخة من المحضر.
وينبغي إرسال هذه التصويبات في غضون أسبوع من تاريخ هذه الوثيقة إلى وحدة تحرير الوثائق:
Editing Unit, room E.4108, Palais des Nations, Geneva

وستُدمج أية تصويبات لمحاضر الجلسات العامة للجنة في هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة تصدر
بُعيد نهاية الدورة بأمد.

(A) GE.14-41839 090414 220414



الرجاء إعادة الاستعمال



* 1 4 4 1 8 3 9 *

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

اجتماع بالدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة

- ١- الرئيس: دعا ممثلي الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى تناول الكلمة.
- ٢- السيد غوميز روبليدو (المكسيك): قال إن المكسيك تدرك تماماً الخطورة الشديدة لجريمة الاختفاء القسري وضرورة تكييف قانون العقوبات المكسيكي مع الاتفاقية تكييفاً كلياً وإنه يعول في ذلك على مساعدة اللجنة وعلى حركة الجليل الجديد من القانونيين المكسيكيين. وأضاف أنه وضع، بمعية الأمين العام لأكاديمية القانون الدولي بلاهاي، برنامجاً تدريبياً موجهاً إلى القضاة. ويحضر اللجنة على ربط علاقات متعددة بأعضاء سلك القضاء في الولايات المتحدة المكسيكية البالغ عددها ٣٢ ولاية أثناء زيارته للمكسيك. ومضى يقول إن المكسيك تنتظر باهتمام توصيات اللجنة وإن توصيات الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي في أعقاب زيارته في عام ٢٠٠١ كانت منطلقاً لإعداد تقرير المكسيك الأولي.
- ٣- واسترسل قائلاً إن المكسيك تود أن يكون لهيئات مثل اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري موارد كافية لأداء مهام ولايتها، وأيد من ثم تدعيم الهيئات المنشأة بموجب صكوك حقوق الإنسان في الجمعية العامة للأمم المتحدة. وإذ يدرك واجب التضامن الملقى على عاتقه وكون بعض الدول الأعضاء في الأمم المتحدة تحتاج إلى مساعدة، فقد اقترح على المفوضية السامية لحقوق الإنسان أن تشارك في أنشطة المساعدة التقنية.
- ٤- وشجع اللجنة على تدعيم أساليب عملها وتطبيق الممارسات الجيدة تفادياً للتأخر في أعمالها. ودعاها إلى استلهاهم ممارسات الهيئات الإقليمية، مثل لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان إبان صياغة التوصيات العامة. وقال في معرض إشارته إلى "تكاثر" هيئات المعاهدات ومحاكم حقوق الإنسان إن هذه العملية يجب ألا تؤدي إلى تجزؤ سوابق القانون الدولي.
- ٥- السيدة غوبي (الأرجنتين): قالت إن مكافحة الاختفاء القسري في بلدها بدأها منذ نحو أربعين عاماً كل من أمهات المختفين وآبائهم وأقاربهم. وكانت الأرجنتين ثاني دولة تصدق على الاتفاقية بعد ألبانيا. ورفعت السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية جميع الحواجز القانونية أمام تحديد هويات مرتكبي الجرائم في حق الإنسانية، مثل الاختفاء القسري، وإدانتهم.
- ٦- وذكرت بأن الأرجنتين عضو، خاصة، في اتفاقية البلدان الأمريكية بشأن الاختفاء القسري للأشخاص، التي لديها مرتبة دستورية، وبأن قانون العقوبات الأرجنتيني يعتبر الاختفاء القسري جريمة. وأكدت إنشاء برنامج مساعدة الضحايا وبرنامج "الحقيقة والعدالة"، وكلاهما تنفذهما وزارة العدل وحقوق الإنسان. وأشارت إلى اعتماد القانون رقم ٢٥٣٢٦ بشأن حماية البيانات الشخصية وإنشاء هيئات مختلفة، منها اللجنة الوطنية للحق في الهوية، واللجنة الوطنية المعنية بالاختفاء القسري، والبنك الوطني للبيانات الجينية.

٧- وعن وضع ضحايا وشهود الاختفاء القسري، أشارت السيدة غوبي إلى أعمال مركز الدكتور فرناندو أوليوا لمساعدة ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، ولفتت الانتباه إلى برنامجين يتضمنان دفع تعويضات إلى من يقدمون معلومات تمكّن من العثور على ضحايا الاختطاف أو تحديد أماكن مرتكبي أعمال إرهاب الدولة الفارين.

٨- ومضت السيدة غوبي تقول إن الأرجنتين تشارك بمهمة في الحملة الداعية إلى تصديق جميع الدول على الاتفاقية في إطار حوارها مع البلدان الصديقة في جميع مناطق العالم. وتشجع الأرجنتين الدول الأطراف التي لم تعترف بعد باختصاص اللجنة في تلقي البلاغات الفردية والنظر فيها أو لحساب الأشخاص الخاضعين لولايتها أن تفعل ذلك. وتؤيد فكرة زيادة موارد اللجنة بتناسب مع زيادة عدد الدول الأطراف.

٩- وعن مسألة العدالة العسكرية، قالت السيدة غوبي إن قانون العدالة العسكرية القديم ألغي في عام ٢٠٠٩ وإن قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجنائية عدلاً بحيث تُمنح الهيئات القضائية العادية اختصاص النظر في المخالفات التي يرتكبها عسكريون.

١٠- السيد كوركويرا كاييزوت: قال إن الحوار بين اللجنة وممثلي الدول يسمح بالفهم الأفضل لوسائل التي ينبغي التوصل بها لتدعيم الاتفاقية وتحسين طريقة عمل اللجنة قصد الحصول على نتائج في مكافحة الاختفاء القسري. ودعا الدول إلى أن تنظر بعين الرضا إلى تكاثر الهيئات الدولية المكلفة بتطبيق المعايير والمساهمة في الحملة المؤيدة لتعميم الاتفاقية وتشجيع الدول التي لم تعترف بعد باختصاص اللجنة بمقتضى المادتين ٣١ و ٣٢ على الاعتراف به.

١١- السيد تيمونو (بوركينا فاسو): قال إن بوركينا فاسو قامت بأنشطة ترويج للاتفاقية وتنتظر استعراض تقريرها الأولي عن تنفيذ الاتفاقية، الذي سيقدم قريباً إلى مجلس الوزراء كي يقرّه، من أجل اتباع توجيهات اللجنة.

١٢- السيد هوهل: رحب بتصديق كثير من بلدان أفريقيا وأمريكا اللاتينية على الاتفاقية، لكنه أكد أنه لا يزال يتعين بذل الكثير من الجهود لترويج الاتفاقية في سائر أنحاء العالم، مثلاً في آسيا.

١٣- السيدة بيريرا فارينا (باراغواي): قالت إن باراغواي قدمت تقريرها إلى اللجنة في آب/أغسطس ٢٠١٣ واستوفت التزاماتها إزاء جميع هيئات المعاهدات، الأمر الذي يعد تقدماً كبيراً بالنسبة للبلد. وأنشئت آلية وطنية معنية بتطبيق قرارات الهيئات الدولية ومتابعة توصيات هيئات المعاهدات، هي اللجنة المشتركة بين الوكالات لتنفيذ الأحكام الدولية (CICSI). أضيف إلى ذلك أن الآلية الوطنية المسؤولة عن منع التعذيب تعمل بكامل طاقتها ويضرب بها المثل في المنطقة. ولا تكفي هذه الإرادة السياسية دائماً لسد النقص في الإمكانيات. لذا، فمن المهم جداً التعاون مع الدول التي لديها باع أطول في المجال. وتنتظر باراغواي قائمة مسائل اللجنة وسترسل أجوبتها في حينه وسيمثلها وفد في دورة أيلول/سبتمبر ٢٠١٤.

١٤ - الرئيس: قال إن للجنة ثلاث أولويات. الأولى هي الحرص على اتساق القانون الدولي لحقوق الإنسان، الذي يمثل في الوقت نفسه ضماناً قانونية للدول ولاحترام حقوق الضحايا. لذا، على اللجنة أن تتعاون تعاوناً وثيقاً مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى المتخصصة في هذا الميدان للاستفادة من التكامل وتجنب الثغرات في حماية الحقوق. والأولوية الثانية هي ضمان فعالية الاتفاقية. فهذه الأخيرة توفر كثيراً من وسائل الوقاية والحماية وتعزيز مثل الإجراءات المنصوص عليها في المادتين ٣٠ و٣٣؛ ولتنفيذ هذه الوسائل، على الدول والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني التعاون مع اللجنة تعاوناً كاملاً. وتتوقف فعالية اللجنة، وهذه هي الأولوية الثالثة، على تعاون الدول الذي يجب أن يركز على النتائج وعلى الحوار في سياق ترسيخ نظام هيئات المعاهدات.

علقت الجلسة الساعة ١٥/٥٥ واستؤنفت الساعة ١٦/٥٥.

اجتماع بالمنظمات غير الحكومية وغيرها من الجهات المعنية

١٥ - الرئيس: ذكر بأهمية تبادل وجهات النظر مع المنظمات غير الحكومية بالنسبة لأعمال اللجنة، علماً بأن فعالية معظم الوسائل المتاحة لها تعتمد على المعلومات التي تقدمها إليها هذه المنظمات.

١٦ - السيدة كروتاز (الكرامة): قالت إنها تحيط علماً بالوثيقة النهائية عن التعاون بين اللجنة والمجتمع المدني التي تتضمن كثيراً من المسائل التي أثارها المنظمات غير الحكومية، وتود أن تُنشر على موقع اللجنة على الشبكة. ودعت اللجنة إلى أن تُنشر أيضاً على موقعها معلومات عن الطريقة التي ستعالج بها قضايا الانتقام، وبيانات المقرر المكلف بالمسألة، ووضع آلية لمتابعة تنفيذ التوصيات المتصلة بالأعمال الانتقامية. ودعتها أيضاً إلى وضع مبادئ توجيهية شفافة ومفصلة عن الإجراءات المتبعة في صياغة الملاحظات العامة، والتأكد من أن تكون مواعيد الاجتماعات الإعلامية مع المنظمات غير الحكومية قريبة من موعد استعراض تقرير الدولة المعنية بحيث لا يطول انتظار المنظمات غير الحكومية في جنيف، وفعل ما يلزم كي تتمكن المفوضية السامية لحقوق الإنسان من نشر مداورات الجلسات العامة للجنة على الشبكة. وعن التقارير المتأخرة، مثلاً بالنسبة إلى تونس والعراق، قالت إنها تود أن تعرف التدابير التي تعتزم اللجنة اتخاذها بحيث تتاح هذه الوثائق ويُنظر فيها في أقرب وقت ممكن ويُتقيد بالمواعيد المحددة للتقارير المقبلة. واقتрحت على اللجنة أيضاً أن تدعو الجزائر وجزر القمر ولبنان إلى الانضمام إلى الاتفاقية، علماً بأن هذه البلدان قبلت التوصيات في هذا الصدد أثناء الاستعراض الدوري الشامل.

١٧ - الرئيس: قال إن الاتفاقية تنص على إمكانية اتخاذ تدابير لحماية الأشخاص الذين يتعاونون مع اللجنة. فيجب تسهيل إرسال رسائل إلى المقرر المعني بقضايا الانتقام. وعن الملاحظات العامة، تراعي اللجنة جميع المساهمات التي تلقتها وستسخر الوقت اللازم لاستشارة

جميع الأطراف المعنية. وعن نشر الجلسات على الشابكة، تقدّر اللجنة المساعدة المقدمة السنة الماضية وتأسف لعدم تمكن المفوضية السامية نشرها هذه السنة؛ فالنشر أمر مهم للتوعية وللذاكرة.

١٨- السيدة غارسيا غوييفارا (مركز أبرشية "فراي خوان دي لاريوس" لحقوق الإنسان): سألت عما إذا كان حُدد موعد لاستعراض تقرير المكسيك وعما إذا كان في الإمكان إبلاغ هذه الدولة، التي لا تعترف إلا جزئياً باختصاص اللجنة في النظر في البلاغات الفردية، بأن عليها أن تجيز الإجراء الذي يسمح بهذا النظر، بسبب حجم مشكلة الاختفاء القسري في البلد.

١٩- الرئيس: قال إن المكسيك قدمت تقريرها الذي يمكن الاطلاع عليه في موقع اللجنة الشبكي ابتداء من بداية آذار/مارس ٢٠١٤. وستُعمد قائمة المسائل أثناء الدورة السابعة للجنة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، وسيُستعرض التقرير إبان الدورة الثامنة في ربيع عام ٢٠١٥. وستخصص اللجنة ما يلزم من وقت لاستشارة المجتمع المدني على مراحل عدة، قبل إعداد التقرير وقائمة المسائل وبعده. وقد يُنظّم مؤتمر عبر الفيديو أثناء الدورة الثامنة لتمكين المنظمات غير الحكومية غير القادرة على الحضور من المشاركة في أعمال اللجنة. وعن المادتين ٣١ و ٣٢، دعا الرئيس الدول مجدداً إلى الاعتراف باختصاص اللجنة في تلقي البلاغات والنظر فيها، سواء وردت من أفراد أو من دول.

٢٠- السيدة نونيو (مركز حقوق الإنسان للمرأة): قالت إنها تأمل أن يؤدي الحضور الميداني للمفوضية السامية لحقوق الإنسان دوراً فاعلاً في ترويج التصديق على الاتفاقية. وسألت عن متابعة اللجنة نقاشها العام عن العدالة العسكرية. فهذا موضوع ذو أهمية بالغة في أمريكا اللاتينية وتوجد بشأنه سوابق قانونية مفصلة على الصعيد الإقليمي. فإن كانت اللجنة تعتزم في الأمد البعيد صياغة ملاحظات عامة عن الموضوع، فمما لا شك فيه أن من المفيد أن تنسق أعمالها مع أعمال منظومة البلدان الأمريكية قصد تحقيق الاتساق وتجنب تداخل الأنشطة والتكرار.

٢١- الرئيس: أجاب قائلاً إن كثيراً من الخبراء المستقلين وغيرهم من المكلفين بولايات مجنّدون لترويج التصديق على الاتفاقية. ويصدّق الأمر نفسه على المفوضية السامية لحقوق الإنسان التي نشرت معلومات كثيرة على موقعها الشبكي وتضطلع بأنشطة ميدانية عدة في هذا الصدد، لا سيما بواسطة مكاتبها القطرية، تشير إليها في تقريرها السنوي. هذا، والتصديقات عديدة أصلاً في القارة الأمريكية، ويجب الآن تركيز الجهود على القارات الأخرى. ويؤمل هذه السنة أيضاً أن تكون الاتفاقية من بين الصكوك التي يدعو الأمين العام إلى التصديق عليها عند افتتاح أعمال الجمعية العامة.

٢٢- وعن العدالة العسكرية، قال الرئيس إنه يعلم أن لأمريكا اللاتينية أصلاً سوابق قانونية إقليمية. ولا تطمح اللجنة إلى فعل الشيء نفسه ولا صياغة وثيقة طويلة. فهي تهدف إلى أن تكون أكثر دقة. والأمر يتعلق برفع اللبس. فكل شيء، ابتداءً من الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري وانتهاءً بالقواعد الآمرة، يصب في اتجاه عدم اختصاص

المحاكم العسكرية في النظر في جرائم الاختفاء القسري، لكن هذا الجانب أغفل عمداً أثناء صياغة الاتفاقية للحصول على توافق الآراء. لذا، تود اللجنة الإشارة بسرعة إلى أنها تذهب في هذا الصدد إلى نفس ما تذهب إليه هيئات أخرى وأنها تؤيد بالخصوص كل ما قاله الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي.

٢٣- السيد كوركويرا كابيروت: شاطر الرئيس رأيه. ومما لا ريب فيه أن على اللجنة أن تبدي رأيها في العفو المقبول والعفو غير المقبول، لكن لكي تكون ملاحظة عامة فعالة بشأن هذه المسألة، يجب أن تكون بأدق وأوجز ما يمكن.

٢٤- السيد غارسي غارسيا إي سانتوس: أضاف أن المشكلة الرئيسة في أمريكا اللاتينية هي التكوين العسكري. فربما كان من المستحسن أن تنشئ بلدان المنطقة مؤسسات عسكرية جديدة مثلما فعلت ألمانيا بعد عام ١٩٤٥.

٢٥- السيد هازان: سأل عما إذا كانت المنظمات غير الحكومية المكسيكية على اتصال بأسر ضحايا الاختفاء القسري التي هي من بلدان غير المكسيك.

٢٦- السيدة غارسي غارسي غوييفارا (مركز أبرشية "فراي خوان دي لاريوس" لحقوق الإنسان): أجابت قائلة إن ثمة اتصالات بأسر المهاجرين ضحايا الاختفاء القسري، واقترحت أن تكون همزة وصل بين هذه الأسر واللجنة. وأضافت أنها تود معرفة المزيد عن أساليب التعاون العملية مع اللجنة.

٢٧- الرئيس: دعا المنظمات غير الحكومية إلى تصفح الوثيقة التي نشرتها اللجنة عن العلاقة بالفاعلين في المجتمع المدني (CED/C/3). وأشار عليها بتكوين ائتلاف لإعداد تقرير مواز مشترك يأخذ ببنية تقرير الدولة الطرف، وذلك توجهاً للفعالية. وقال إنه يمكن تنظيم جلسة خاصة مع المنظمات غير الحكومية قبل الحوار مع وفد الدولة الطرف، مثلاً بواسطة مؤتمر عبر الفيديو، من أجل إبلاغ بيانات سرية. وأضاف أن اللجنة ستضع مشروع قائمة المسائل المتعلقة بالمكسيك في شهر حزيران/يونيه بحيث يترجم للدورة السابعة، وسيكون عدد الأسئلة ٢٥ سؤالاً. وينبغي للمنظمات غير الحكومية من ثم أن ترسل مساهماتها قبل منتصف حزيران/يونيه وتركز على الشواغل التي تصدر قائمة الأولويات. ويمكنها بعدئذ التعليق على الردود الخطية على قائمة المسائل التي ينبغي للدولة الطرف أن تكون قد أرسلتها في الخريف. ولكي تقف على سير عملية استعراض تقرير المكسيك المقرر في آذار/مارس ٢٠١٥، يمكنها مشاهدة استعراضات التقارير الأربعة المسجلة أثناء الدورات السابقة.

٢٨- وشكر الرئيس، باسم جميع أعضاء اللجنة، المنظمات غير الحكومية على المعلومات القيمة وأكد لها فائدة ما طرحته من أفكار.

رفع الجزء الأول (العلني) من الجلسة الساعة ١٦/٥٥.